

موضوعات علمية من خطب الجمعة - الموضوع ٢٠٩ : الحمل وانقطاع الطمث.
لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ١٩٩٢-١٠-٠٢.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين، اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم، اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا، وزدنا علماً، وأرنا الحق حقاً، وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلاً، وارزقنا اجتنابه، واجعلنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه، وأدخلنا برحمتك في عبادك الصالحين .

دراسة استقصية :

أيها الأخوة الأكارم، بحث طبيب مسلم مؤمن فترة طويلة عن موضوع دقيق، هو أن يرافق الحمل في الأنثى انقطاع الطمث، أي الحيض، لأنه من المعروف لدى عامة الناس ولدى معظم المتقنين أنه لا حمل مع الطمث، ولا طمث مع الحمل، لكن القرآن الكريم، يقول:

﴿وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾

[سورة البقرة الآية: ٢٢٨]

إذ بهذا الطبيب يكتشف أن هناك حالات

انتظار المطلقة ثلاثة قروء لتعطي براءة الرحم الشكل القطعي نادرة تحيض فيها المرأة مرة أو مرتين

في أول الحمل، وما دام الجنين في

حوض المرأة، لا يظهر الحمل سريرياً، أما إذا خرج حجم الجنين عن حجم الحوض، فيظهر لدى الأم ولدى الطبيب ولدى الزوج، فما دامت هناك حالات نادرة تحيض فيها المرأة مرة، أو مرتين، أو ثلاث، وهذا هو الاستقصاء العلمي والميداني، لأسباب لا مجال إلى ذكرها من على المنبر، ما دامت هناك حالات تحيض فيها الحامل في أول الحمل مرة، أو مرتين، أو ثلاثة، فجاءت الآية الكريمة لتعطي براءة الرحم الشكل القطعي ، إن انقطاع الدورة يعني الحمل في الأعم الأغلب، ولكن هل يعدُّ هذا دليلاً قطعياً؟ يرى معظم الأطباء من خلال دراساتهم، ومن خلال ممارساتهم، أن انقطاع الطمث لا يعدُّ دليلاً قطعياً .





المطلقة عندما تتربص ثلاثة قروء، ففعل المشكلة تزول مع الأيام ضماناً لرجوعها

إضافةً إلى أن المطلقة عندما تتربص ثلاثة قروء، ففعل المشكلة كانت صغيرة، ولكنها بدت للزوج كبيرة، لعل المشكلة تزول مع الأيام ضماناً لرجوع هذه المرأة إلى زوجها وضماناً للتوفيق بين الزوجين، فضلاً عن كل ذلك، الموضوع من زاوية علمية بحثية، هناك حالات نادرة تحيض فيها المرأة لأسباب كثيرة، مرةً، أو مرتين، أو ثلاث في

بداية الحمل، لذلك لا يعدُّ انقطاع الدم لمرة واحدة دليلاً قطعياً بل يعد دليلاً ظنياً، ولا يكون قطعياً إلا بعد الثلاثة قروء، لأنه بعد الثلاثة قروء يظهر الحمل فوق حيز الحوض، فيكتشفه الطبيب سريرياً والأم والزوج، لذلك قال تعالى:

﴿وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾

[سورة البقرة الآية: ٢٢٨]

لذلك من أجل أن نعلم أن هذا التشريع هو تشريع خالق الكون، من أجل أن نعلم أن هذه الحالات النادرة التي نجدها في مجموع النساء، ويعلمها علم اليقين الأطباء، ولا سيما من اختص بأمراض النساء، هذه الحالات النادرة تغطيها هذه الآية .

والحمد لله رب العالمين